من حديث ابن عباس قال عمر رضي الله عنه لقد اعتقت بسبب ذلك
رقابا وصمت دهرا الحديث ولم يكن هذا شكا منه في الدين بل ليقف
على الحكمة في القصة وتنكشف عنه الشبهة وليحث على اذلال
الكفار كما عرف من قوته في نصرة الدين وقول الزهري هذا منقطع بينه
وبين عمر قال فلما فرغ من قضية الكتاب واشهد على الصلح رجالا
من المسلمين منهم ابو بكر وعمر وعلي ورجالا من المشركين منهم مكرز بن حفص
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا الهدى
ثم احلقوا رؤسكم قال فوالله ما قام منهم رجل رجاء نزول الوحي
بابطال الصلح المذكور ليتم لهم قضاء نسكهم او لاعتقادهم ان الامر
المطلق لا يقتضي الفور حتى قال عليه السلام لهم ذلك ثلاث
مرات فلما لم يقم منهم احد دخل عليه السلام على ام سلمة رضي الله عنها
فذكر لها ما لقي من الناس من كونهم لم يفعلوا ما امرهم به فقالت
ام سلمة يا نبي الله اتحب ذلك وعند ابن اسحق قالت ام سلمة
يا رسول الله لا تلمهم فانهم قد دخلهم امر عظيم مما ادخلت على نفسك من
المشقة في امر الصلح ورجوعهم بغير فتح ويحتمل انها فهمت من
الصحابة انه احتمل عندهم ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم امرهم
بالتحلل اخذا بالرخصة في حقهم وانه هو يستمر على الاحرام اخذا
بالعزيمة في حق نفسه فاشارت عليه ان يتحلل لينفي عنهم هذا
الاحتمال فقالت اخرج ثم لا تكلم احدا منهم حتى تنحر بدنك
بضم الموحدة وسكون المهملة وتدعو حالقك بنصب الفعل
عطفا على الفعل المنصوب قبله فيحلقك فخرج عليه السلام
فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه بضم الموحدة
وسكون الدال وكانوا سبعين بدنة فيها جمل لابي جهل في راسه

برة

برة من فضة وللجذر عن الكشميهني هدية وعاد الحالقة خراش
بمعجمتين ابن امية بن الفضل الخزاعي الكعبي فحلقه فلما راوا ذلك
قاموا فنحروا هديهم ممتثلين ما امرهم به اذ لم يبق بعد ذلك
غاية تنتظر وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم
يقتل بعضا غما اي ازدحاما وفيه فضيلة ام سلمة ووفور عقلها
وقد قال امام الحرمين في النهاية قيل ما اشارت امراة بصواب
الا ام سلمة في هذه القصة ثم جاءه عليه السلام نسوة مومنات
بعد ذلك في اثناء مدة الصلح فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا
اذا جاءكم المومنات مهاجرات نصب على الحال فامتحنوهن
فاختبروهن بما يغلب على ظنكم موافقة قلوبهن
حتى بلغ بعصم الكوافر ما تعتصم به الكافرات من عقد ونسب
جمع عصمة والمراد نهي المومنين عن المقام على نكاح المشركات وبقية
الاية الله اعلم بايمانهن فان علمتموهن مومنات فلا ترجعوهن
الى الكفار اي الى ازواجهن الكفرة لقوله لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن
واتوهم ما انفقوا اي ما دفعوا اليهن من المهور وهذه الاية على
رواية لا ياتيك منا احد وان كان على دينك الا رددته تكون
مخصصة للسنة وهذا من احسن امثلة ذلك وعلى طريقة
بعض السلف ناسخة فلا اشكال فيه فطلق عمر رضي الله عنه يومئذ امراتين
قريبة بنت ابي امية وابنة جرول الخزاعي كما في الرواية الثالثة
كانتا له في الشرك لقوله تعالى في الاية لا هن حل لهم ولا هم يحلون
لهن وقد كان ذلك جائزا في ابتداء الاسلام فتزوج احداهما
وهي قريبة معوية بن ابي سفيان والاخرى صفوان
ابن امية وفي الرواية اللاحقة وتزوج الاخرى ابو جهم

ليمتحنهن في الايمان ... بيضاوي

قوله على المقام كذا بخطه وعبارة البيضاوي عن المقام

السلف ناسخة من قبيل نسخ السنة بالكتاب اما على رواية لا ياتيك منا

Copyright © King Saud University